

## الى السيد وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

### تقاعس الإدارة ودفاعها في حماية الغابة المخزنية أهل ركو ذات الرسم العقاري عدد 74-3712 بقيادة تانديت، إقليم بولمان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، و بعد.

كما تعلمون السيد الوزير المحترم، أن بعض الأشخاص النافذين، بما لهم من علاقة مع أطر وموظفي المياه والغابات ومحاربة التصحر، بكل من أوطاط الحاج، وميسور، في إقليم بولمان، عمدوا في وقت سابق إلى الترامي على جزء من أرض غابوية، بالمكان المسمى الحصيرة بالغابة المخزنية أهل ركو، ذات الرسم العقاري عدد 74/3712 بتراب جماعة أفريطيسة، قيادة تانديت، إقليم بولمان، وفي كل مرة يرتكبون مخالفة جديدة، عبر التوسع والقيام بأشغال جديدة في العقار المترامي عنه، ويتم إبلاغ مصالح إدارة المياه والغابات من طرف الساكنة المحلية، اعتبارا لكون الأمر يتعلق بمخالفة جديدة، تستوجب تحرير محضر جديد، وإحالته على النيابة العامة، إلا أن إدارة المياه والغابات اقتصرت على محضر واحد فقط، هو المحضر الأول، مما يبين بجلاء تواطؤ أطر وموظفي هذه الإدارة مع المخالفين.

وحيث أن ما يؤكد التواطؤ كذلك، من طرف نفس الأطر والموظفين، هو تحرير محضر المخالفة في حق مخالف واحد فقط، من أصل المخالفين الست الذين قاموا بهذه الأفعال، ولم يعملوا على حجز ألواح الطاقة الشمسية، مما مكن المخالفين من تهريبها واستعمال وسائل أخرى في السقي، دون أن تتحرك المصالح الإدارية المذكورة، لتحرر في حقهم من جديد أي محضر يذكر.

وحيث ما يؤكد التواطؤ أيضا، سواء من طرف الإدارة أو دفاعها، أي الدفاع المكلف بالترافع نيابة عن إدارة المياه والغابات، وتتبع مآل الملف، هو اقتصار الحكم الابتدائي على الإدانة، دون التتصيص على "إرجاع الحالة إلى ما كانت عليه"، ورغم ذلك لم يستأنف الحكم من طرف الإدارة أو دفاعها، والحال أن المخالف عمل على استئنافه، ورغم توجه المواطنين المتضررين إلى المحكمة والمديرية الإقليمية للمياه والغابات ومحاربة التصحر، قصد تصحيح الوضع، والعمل على استئناف الحكم الابتدائي، إلا أن طلباتهم وجهت باللامبالاة.

وحيث يتضح جليا، أن أطر وموظفي المياه والغابات ومحاربة التصحر، متورطة في التقصير في مهامها، والتواطؤ مع المخالفين، مما يستوجب تدخل المصالح المركزية، لإعمال القانون، وربط المسؤولية بالمحاسبة في حق كل ما ثبت تورطه من الأطر والموظفين، والعمل على تصحيح ما يمكن تصحيحه في هذه المسطرة. وحيث أن الأرض الغابوية المترامي عليها، مخصصة في إطار التعايش مع الغابة، لرعي القطيع المملوك لساكنة دواوير المرحوم، تيجاو، تالحيط، سيدي واضح ... إلخ.

لذا أسألكم السيد الوزير المحترم، عما يلي:

- ما هي أسباب تقاعس الإدارة ودفاعها في حماية الغابة المخزنية أهل ركو ذات الرسم العقاري عدد 74/3712 بقيادة تانديت، إقليم بولمان؟
- وما هي الإجراءات التي ستتخذها وزارتك من أجل تصحيح الوضع من جهة، ومحاسبة المتورطين من جهة ثانية؟
- وما هي الآجال الزمنية المطلوبة للقيام بذلك؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام

الامضاء

سعيد بعز يز